

الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء

ديوان المحاسبة

قرار

ديوان المحاسبة في الرقابة الإدارية المسبقة

-:-

رقم القرار : ١٤٠ / ر.م/غ

تاریخه : ٢٠٢٤/٨/٨

رقم الأساس : ٢٠٢٤/١٠٩٨ / مسبقة

الموضوع: مشروع تلزيم اشغال تأهيل وصيانة طرق: ١- انطلياس - بكفيا - ضهور الشوير - المرروج - مجذل ترشيش - ٢- الدلب ابو ميزان - دير شمرا ٣- بولونيا - الخشاره - بتغرين .

× × ×

الغرفة : الثانية

الرئيس : عبد الرضى ناصر

والمستشاران : محمد الحاج جوزيف الكسرواني

× × ×

ان ديوان المحاسبة

بعد التدقيق في ملف القضية

يقرر :

اولاً: عدم الموافقة على المشروع المعروض بسبب :

١- عدم توفر شروط الفقرة ٤ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام التي اوجبت ان تكون الحاجة أساسية وملحة.

٢- لأن قبول العارض الوحيد خارج الشروط المقررة في الفقرة ٤ من المادة ٢٥ من من قانون شراء عام يتعارض مع مبدأ المنافسة وتكافؤ الفرص المنصوص عنها في المادة الاولى من قانون الشراء العام.

٣- لأن الاستثناء يفسّر حصرًا ولا يجوز التوسيع في تفسيره كي لا يصبح الاستثناء مبدأ.

ثانياً: إبلاغ هذا القرار إلى كل من وزارة الاشغال العامة والنقل - مراقب عقد النفقات لديها - المديرية العامة للطرق والمباني - النيابة العامة لدى الديوان .

× × ×

قراراً إدارياً صدر في بيروت بتاريخ الثامن من شهر آب سنة ألفين واربعة وعشرين

كاتبة الضبط

المستشار

الرئيس

عبد الرضى ناصر

محمد الحاج

جوزيف الكسرواني

سلمي دهيني

يحال على المراجع المختصة
بيروت في

رئيس ديوان المحاسبة

القاضي محمد بدران